

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الرسالة السابعة:

هَذَا تَأْوِيلُ رُؤْيَايَ مِنْ قَبْلُ قَدْ جَعَلَهَا رَبِّي حَقًّا

الْحَمْدُ لِلَّهِ، والصلاة والسلام على رَسُولِ اللَّهِ مُحَمَّدٍ ومن وُلَاه. أما بَعْدُ:

فَيَقُولُ خَادِمُ الْعِلْمِ وَأَهْلِهِ، وَالْمُنْتَشِرُ بِتَبْلِيغِهِ وَحَمَلِهِ، أَبُو الْوَلِيدِ
خَالِدُ! أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ مِنْ دُرَرِ الْعِلْمِ بِكُلِّ طَارِفٍ وَتَالِدٍ: إِنَّهُ لَمَّا كَانَ أَوَاخِرُ
الثَّلَاثِ الْأَوَّلِ مِنْ سَنَةِ (1420) وَذَلِكَ قَبْلُ مَا عُرِفَ بِأَحْدَاثِ (الْحَادِي عَشَرَ)
بَنَحُو عام وَنِصْفِ عام؛ أُوتِيَ إِلَى فِرَاشِي فِي دَارِ الْهَجْرَةِ الْمَيْمُونَةِ قَرِيبَ
الْعَيْنِ مُعْتَبِطاً بِحَالِ الْإِمَارَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ هُنَاكَ!، فَرَأَيْتُنِي قِيماً يَرَى النَّائِمُ أَقْفُ
وَسَطَ مَدِينَةٍ فَسِيحَةِ الْأَرْجَاءِ كَثِيرَةِ الْبِنَاءِ، غَيْرَ أَنَّ الْأَنْبِيَةَ تَبْدُو عَتِيقَةً عَلَيْهَا أَثَارُ
الْقَدَمِ، وَجَمِيعُهَا مِنْ طَبَقَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثٍ لَا تَزِيدُ؛ إِلَّا بِنَايَةً وَاحِدَةً تَتَوَسَّطُ الْأَنْبِيَةَ؛
خُبِّلَ إِلَيَّ أَنَّهَا تَبْلُغُ نَحْوَ ثَلَاثِينَ طَبَقَةً!، فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ إِلَى هَذِهِ الْبِنَايَةِ وَلَا أَحْوَلُ
عَنْهَا بَصَرِي إِعْجَاباً بِهَا!، فَإِنِّي لَوَاقِفُ أَنْظُرُ إِلَيْهَا وَأَرْجِعُ الْبَصَرَ كَرَّةً بَعْدَ كَرَّةٍ؛
إِذْ وَقَعْتُ فِي الْبَلَدَةِ زَلَزَلَةً عَظِيمَةً عَمَّتْ أَنْحَاءَهَا؛ وَرَأَيْتُ مَعَهَا الدُّوَرِ الصَّغِيرَةَ
تَسْقُطُ وَاحِدَةً تَلُو الْأُخْرَى!؛ ثُمَّ تَنَظَّرْتُ إِلَى الْبِنَاءِ الْكَبِيرِ يَسْقُطُ وَيَمِيلُ مَيْلَةً
وَاحِدَةً؛ حَتَّى رَأَيْتُ أَسَاسَ الْبِنَاءِ يُنْزَعُ مِنَ الْأَرْضِ تَرَعًّا!، فَوَقَّعْتُ فِي نَفْسِي
مِنْ ذَلِكَ خَوْفٌ شَدِيدٌ؛ وَخَرَجْتُ مَعَهُ مِنَ الْمَدِينَةِ - وَقَدْ جَعَلْتُهَا وَرَائِي
مُسْتَذِيراً لَهَا - أَعْدُوا هَارِباً حَاسِرَ الرَّاسِ حَافِي الْقَدَمَيْنِ؛ وَكُنْتُ أَجْرِي عَلَى
طَرِيقٍ مِنَ الثَّرَابِ وَلَا أَدْرِي إِلَى أَيْنَ!، لَكِنِّي مَا أُنْ جَرَيْتُ خُطُواتٍ مَعْدُودَاتٍ
حَتَّى رَأَيْتُنِي أَعْدُوا فِي طَرِيقٍ مُسْتَقْبِلِ الْمَدِينَةِ عَلَى عَكْسِ الْأَوَّلِ؛ وَلَسْتُ
أَدْرِي كَيْفَ تَحَوَّلْتُ إِلَيْهِ!؛ وَكُنْتُ فِي هَذَا الطَّرِيقِ عَلَى حَالٍ خِلَافِ الَّتِي كُنْتُ
عَلَيْهَا لَمَّا خَرَجْتُ مِنْهَا خَائِفاً أَتَرَقَّبُ، فَوَجَدْتُني مَعَمَّ الرَّاسِ! الْبَسْتُ ثِيَاباً
جَدِيدَةً وَتَعْلَيْنَ جَدِيدَيْنِ، وَرَأَيْتُ الطَّرِيقَ الَّذِي أَعْدُو فِيهِ إِلَى الْمَدِينَةِ عَرَضَهُ
ثَلَاثَةً أَدْرُعَ تَقْرِيباً؛ وَقَدْ فُرِشَ بِالْبَلَاطِ؛ وَأَجَاطَ بِهِ جِدَارَانِ عَالِيَانِ مِنْ صَفَائِحِ
الْحَدِيدِ إِلَّا أَنَّهَا خَضِرَاءُ اللَّوْنِ!، وَرَأَيْتُ خَلْفِي رَجُلَيْنِ مِنَ الْأَعْدَاءِ يُجْهَدَانِ
تَفْسِيَهُمَا عَلَى اللَّحَاقِ بِي وَهُمَا لَا يَقْدِرَانِ عَلَى ذَلِكَ؛ فَاسْرَعْتُ الْجَرَى وَهُمَا
وَرَائِي وَأَنَا أَسْمَعُ صَوْتَ أَنْفَاسِي وَأَنْفَاسَهُمَا حَسُوا تَرَبُّوا شَيْئاً بَعْدَ شَيْءٍ؛ كَمَا
أَسْمَعُ صَوْتَ قَدَمَيَّ وَأَقْدَامَهُمَا عَلَى الْأَرْضِ، فَمَا كَانَ إِلَّا أَنْ عَدَوْتُ خُطُواتٍ
وَقَعْتُ فِي نَفْسِي أَنَّهُنَّ مِنْ خَمْسٍ إِلَى سَبْعٍ! حَتَّى اسْتَقْبَلَنِي بَابٌ مِنْ
مِصْرَاعَيْنِ؛ قَدْ قَعْنُهُمَا وَوَلَجْتُ الْبَابَ وَأَعْلَقْنُهُ دُونَ الْعَدُوِّ وَدَقَعْنُهُ بِيَدِي، فَأَخَذَا
يُحَاوِلَانِ قَنَحَهُ فَمَا اسْتَطَاعَا إِلَى ذَلِكَ بِحَمْدِ اللَّهِ سَبِيلاً!، فَتَنَظَّرْتُ خَلْفِي وَأَنَا
أَدَقُّعُ الْبَابَ لِأَنْظُرَ إِلَى أَبِي صِرْتُ، فَإِذَا بِي قَدْ رَجَعْتُ إِلَى الْمَدِينَةِ الَّتِي
خَرَجْتُ مِنْهَا، وَرَأَيْتُهَا وَلَا أَثَرَ فِيهَا لِمَا سَبَقَ مِنَ الدُّوَرِ وَالْأَنْبِيَةِ، إِلَّا أَنَّنِي رَأَيْتُهَا
مُنْبَسِطَةً عَلَى مَدِّ الْبَصَرِ مُتْرَامِيَةً الْأَطْرَافِ وَالتَّوَاجِي؛ قَدْ فُرِشَتْ أَرْضُهَا كُلُّهَا
(بِالْإِسْمَنْتِ) وَالْحَجَارَةِ؛ وَأَحِيطَتْ أَطْرَافُهَا بِجُدُرَانِ مَنِيعَةٍ صَلْبَةٍ تَنْصِلُ بَيْنَكَ
الْأَرْضَ وَتَرْفَعُ نَحْوَ قَامَةٍ؛ كَمَا يُصْنَعُ فِي قَوَاعِدِ الْأَنْبِيَةِ الْكَبِيرَةِ الْعَالِيَةِ، فَمَا
وَقَعْتُ فِي نَفْسِي؛ وَإِذَا هَتَفَ بِي هَاتِفٌ فَقَالَ: إِنَّ تَغْيِيراً عَظِيماً سَيَبْطُرُ أَعْلَى
حَالِ الْإِمَارَةِ هُنَاكَ!؛ وَسَتُضْجِي مَعَهُ الْإِمَارَةُ أَشَدَّ رُكْنًا وَأَعْظَمَ رُسُوخاً وَأَحْكَمَ
بِنَاءً!.

فلما كانت صبيحة تلك الليلة حَصَرَ لِيَزَارَتِي بَعْضُ التَّلَامِذَةِ؛ قَدَارَ حَدِيثٍ طَوِيلٍ ذَكَرَا فِيهِ بَعْضَ مَا يَأْخُذُهُ النَّاسُ عَلَى الْإِمَارَةِ مِنَ التَّقْصِ وَالْقُصُورِ، وَمَا يَرُوجُ بَيْنَ عَامَّةِ النَّاسِ مِنَ الْجَهْلِ وَالْبِدْعِ، فَأَجَبْتُهُمَا بِكَلَامٍ طَوِيلٍ؛ وَبَيَّنْتُ لَهُمَا مَا يَجِبُ عَلَيْنَا مِنْ دَعْوَةِ النَّاسِ وَالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَأَنَّ حَالَ الْمُسْلِمِينَ فِي الضِّيقِ لَيْسَ كَحَالِهِمُ السَّعَةِ، وَبَشَّرْتُهُمَا خَيْرًا وَقَصَصْتُ عَلَيْهِمَا الرُّوْيَا الَّتِي رَأَيْتُ، وَقُلْتُ لَهُمَا: **هَذِهِ بُشْرَى بَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى سَيُصْلِحُ أَحْوَالَ النَّاسِ وَالْإِمَارَةَ فِي هَذِهِ الْبِلَادِ.**

وَتَصَرَّمَتِ الْأَيَّامُ وَالشُّهُورُ، وَأُنْسِيْتُ رُؤْيَايَ الَّتِي رَأَيْتُ!، وَكَانَ قَدْ عَنَّ لِي كُلُّ سَبِيلٍ يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ وَسِيلَةً لِصَلَاحِ الْأَحْوَالِ إِلَّا سَبِيلُ الْإِتْلَاءِ وَالْإِمْتِحَانِ بِذَاتِ الشُّوْكِةِ وَتَمَحِيصِ الْمُؤْمِنِينَ يَمَّا وَقَعَ مِنْ هَذِهِ الْحَرْبِ الصَّليبية، وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ، وَلَمْ أَتَذَكَّرِ الرُّوْيَا مِنْ بَعْدُ إِلَّا حِينَ قَامَتِ الْحَرْبُ عَلَى قَدَمِ وَسَاقٍ، وَانْقَسَمَ النَّاسُ إِلَى فُسْطَاطَيْنِ، وَانْحَارُوا إِلَى الْمُعَسْكَرَيْنِ!؛ حَزَبَ اللَّهِ وَأَوْلِيَائِهِ وَأَنْصَارِهِ مِنَ الْمُجَاهِدِينَ وَمَنْ وَالَاهُمْ؛ وَمُعَسْكَرَ الصَّليبيين وَمَنْ أَعَانَهُمْ وَنَاصَرَهُمْ، فَهَذَا كَلْتُ فِي نَفْسِي وَلَمْ أَنْ حَدَّثْتُ بِهِ مِنْ بَعْدُ: هَذَا وَاللَّهِ تَأْوِيلُ رُؤْيَايَ!؛ ثُمَّ أَصْبَحْتُ لَا تَمُرُّ بِي حَادِثَةٌ أَوْ يَفْعٌ لِي أَمُرٌّ إِلَّا ذَكَرْتُ مَوْضِعَهُ مِنَ الرُّوْيَا شَبْرًا بِشَبْرٍ وَدِرَاعًا بِدِرَاعٍ، وَجَرَّتْ أُمُورٌ كَثِيرَةٌ يَطُولُ الْآنَ شَرْخُهَا؛ لِأَنَّهَا تَسْتَعْرِقُ خَوَادِثَ سِنِينَ، وَكُلُّهَا مِمَّا دَلَّتِ الرُّوْيَا عَلَيْهِ، فَإِنْ فَتَحَ اللَّهُ تَعَالَى فِي الْأَجَلِ رَأَيْتَ ذَلِكَ إِنْ شَاءَ سُبْحَانَهُ فِي (الرَّحْلَةِ الْأَنْصَارِيَّةِ)؛ وَهُوَ كِتَابٌ مُعْجَبٌ لَا تَجِدُ لَهُ فِي زَمَانِنَا تَطْيِيرًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، وَلَعَمْرُ اللَّهِ إِنَّنِي لِأَشَدُّ قَرَحًا بِرُؤْيَايَ هَذِهِ - وَهِيَ رُؤْيَا حَقٍّ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَحْقِيقًا لَا تَعْلِيْقًا - مِنْ الْأَمِّ بِوَحِيدِهَا بَعْدَ طَوَّلِ غِيَابٍ!، وَنَحْنُ الْيَوْمَ بِحَسَبِ مَا وَقَعَ لِي مِنْهَا وَبِحَسَبِ مَا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيَّ وَعَلَّمَنِي مِنَ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ فِي الْخُطُوبِ الْأَخِيرَةِ دُونِ الْبَابِ الَّذِي عُذْتُ إِلَى الْمَدِينَةِ مِنْهُ؛ **وَإِعْلَاقُ الْبَابِ: هَزِيمَةُ الْعَدُوِّ وَرَدُّهُ عَلَى أَغْقَابِهِ خَاسِمًا وَأَنَّ اللَّهَ يَرُدُّ كَيْدَهُ فِي نَحْرِهِ، وَالْأَسَاسُ الْجَدِيدُ فِي أَرْضِ الْمَدِينَةِ:** تَمَكِّنُ اللَّهُ لِلْمُسْلِمِينَ وَالْإِمَارَةَ الْإِسْلَامِيَّةَ عَلَى أَرْضِ أَفْغَانِسْتَانِ ثَانِيَةً، بِشَارَةِ أَهْلِ الْإِسْلَامِ، وَإِغَاطَةَ لِعَبْدَةِ الصُّلْبَانِ وَالْأَوْتَانِ وَلِمَنْ وَرَاءَهُمْ مِمَّنْ شَرُّوا دِينَهُمْ بَعَرَضٍ مِنَ الدُّنْيَا قَلِيلٍ.

وَلَا يَغِيبَنَّ عَنَّا بِأَنَّ الرُّوْيَا بُشْرَى مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، وَهِيَ جُزْءٌ مِنَ النَّبُوءَةِ عَلَى اخْتِلَافٍ فِي عَدَدِ أَجْزَائِهَا، وَحَسْبُكَ مِنْ شَأْنِهَا أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى ذَكَرَ فِيهَا سُورَةَ كَامِلَةً هِيَ سُورَةُ يُوسُفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، كَمَا ذَكَرَ فِيهَا أَنَّهُ سُبْحَانَهُ أَمَتَّنَ عَلَى يَوْسُفَ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ بِتَعْلِيمِهِ تَأْوِيلَهَا، كَمَا أَتَى الْعِلْمُ بِتَأْوِيلِهَا رَسُولَ اللَّهِ مُحَمَّدًا صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ.

وَإِنَّمَا ذَكَرْتُ هَذِهِ الرُّوْيَا هُنَا شَخْذًا لِلْهَمِّ وَإِنْسَاسًا لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ وَتَشْيِيتًا لِأَهْلِ الْعُرْبَةِ فِي الدِّينِ، وَإِبَاحَاشًا لِعَدُوِّ الدِّينِ؛ وَإِزْهَابًا لَهُ مِنْ سَطْوَةِ الْإِسْلَامِ وَأَهْلِهِ؛ كَمَا حَصَلَ فِي وَقْعَةِ الزَّلَاقَةِ الشَّهِيرَةِ الَّتِي كَانَتْ بَيْنَ يُوسُفَ بْنِ تَاسُفِينَ رَجِمَهُ اللَّهُ وَبَيْنَ النَّصَارَى الصَّليبيين فِي الْأَنْدَلُسِ، وَكَانَ مَلِكُ النَّصَارَى قَدْ رَأَى قَبْلَ نُشُوبِ الْحَرْبِ رَجُلًا رَاكِبًا فِيلًا وَفِي يَدِهِ بُوقٌ يَنْفُخُ فِيهِ!؛ فَدَسَّ رَجُلًا إِلَى بَعْضِ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ يَسْأَلُ

عَنْ تَغْيِيرِهَا؛ فَقَالَ لَهُ مِنْ صَاحِبِ الرُّؤْيَا؟ قَالَ: أَنَا، قَالَ: كَذَبْتُ؛ مَا يَنْبَغِي أَنْ تَكُونَ هَذِهِ لَكَ، وَإِنَّمَا هِيَ لِمَلِكٍ مِنَ الْمُلُوكِ!،
وَبَأَوَّلِهَا: هَزِيمَتُهُ، وَبَيَانُ ذَلِكَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى { أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَابِ الْفِيلِ }، وَفِي قَوْلِهِ فِي سُورَةِ الْمُدَّثِّرِ: { فَإِذَا نُفِرَ فِي النَّاقُورِ (8) فَذَلِكَ يَوْمَئِذٍ يَوْمٌ عَسِيرٌ (9) عَلَى الْكَافِرِينَ غَيْرُ يَسِيرٍ }!، فَلَمَّا شَاعَ خَبَرُ الرُّؤْيَا اسْتَبَشَرَ بِهَا الْمُسْلِمُونَ وَأَنْقَبَصَتْ لَهَا قُلُوبُ النَّصَارَى، وَكَانَ الْفَتْحُ وَالنَّصْرُ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ.

وَهَكَذَا وَقَعَ أَيْضاً فِي هَذِهِ الْحَوَادِثِ، فَقَدْ كَثُرَتِ الرُّؤَى الصَّادِقَةُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ؛ مِمَّا سَمِعْتُهُ مِنْ أَهْلِهِ، أَوْ نُقِلَ لِي وَحَدَّثْتُ بِهِ أَوَائِلَ هَذِهِ الْحَوَادِثِ، وَكَلَّمُهُ بِمَعْنَى الرُّؤْيَا الَّتِي رَأَيْتُهَا وَأَسْتَبْرِثُ إِلَيْهَا فِي صَدْرِ هَذِهِ الرِّسَالَةِ، وَقَدْ رَأَيْتُ بِفَضْلِ اللَّهِ وَحْدَهُ؛ وَحَدَّثْتُ عَنْ مِثْلِ هَذَا مَا لَا يَتَسَنَّعُ الْمَقَامُ لَهُ، وَإِنَّمَا ذَكَرْتُ بَعْضَهُ هُنَا تَحَدُّثًا بِنِعْمَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَقَدْ ثَبَتَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ أَنْ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ فِي آخِرِ الزَّمَانِ لَا تَكَاذُ تَكْذُوبًا!، وَأَنَّ أَصْدَقَ النَّاسِ رُؤْيَا أَصْدَقُهُمْ حَدِيثًا!، وَأَصْدَقُ النَّاسِ هُمْ الْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَقَدْ وَصَفَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى بِالْأَصْدَقِ فِي غَيْرِ مَا آيَةٍ وَشَهِدَ لَهُمْ بِهِ؛ كَمَا قَالَ: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ }، وَذَلِكَ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - كَمَا ذَكَرَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ كَالْحَافِظِ وَغَيْرِهِ؛ لِعُزَّةِ الْمُسْلِمِ فِي آخِرِ الزَّمَانِ وَقِلَّةِ الْأَنْصَارِ وَالْأَعْوَانِ؛ فَجَعَلَ اللَّهُ تَعَالَى الرُّؤْيَا الصَّالِحَةَ تَنْبِيئًا لِلْمُؤْمِنِ وَعَوْنًا لَهُ عَلَى طَاعَةِ رَبِّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

لكن لا بُدَّ هُنَا مِنَ التَّنْبِيهِ عَلَى جُمْلَةٍ مِنَ الْأُمُورِ:
الأول: أَنَّ الرُّؤْيَا لَيْسَتْ دَلِيلًا شَرْعِيًّا يُرْجَعُ إِلَيْهِ فِي التَّفْرِيقِ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يَجْعَلْ لِدَلَالَةِ إِلَّا مِيزَانًا وَاحِدًا هُوَ الشَّرْعُ، وَطَرِيقُ حُضُولِهِ الْعِلْمُ بِكِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَدْ يَكُونُ الرَّجُلُ صَاحِبَ يَدْعَةٍ أَوْ عَاصِيًا فَاسِقًا فَتَرَى الرُّؤْيَا فِي مَنَامِهِ وَلَا تَكُونُ دَلِيلًا عَلَى أَنَّهُ مُجِبُّ فِيمَا هُوَ عَلَيْهِ، لَكِنَّ الْجَاهِلَ لَا يَذَرِي ذَلِكَ!؛ فَتَرَى الْأَشْيَاحَ مِنْ أَهْلِ الْبِدْعِ يُسَيِّطِرُونَ عَلَى الْمُرِيدِينَ وَالْأَتْبَاعَ بِمِثْلِ هَذَا!، فَإِذَا ذَكَرْتَ لِأَحَدِهِمْ أَنَّ مَا يَصْنَعُهُ يَدْعَةٌ أَوْ مُخَالِفٌ لِلنَّبِيِّ؛ أَجَابَكَ بِأَنَّ شَيْخَهُ رَأَى فِي الْمَنَامِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ فَلَانًا مِنَ الْمَشَايخِ أَوْ مِنَ الصَّالِحِينَ يَأْمُرُهُ بِذَلِكَ!، أَوْ يَحْكُمُ لَهُ بِصَوَابٍ مَا يَصْنَعُهُ؛ وَتَحُوْ هَذَا!، وَانْظُرْ فِي كُتُبِ التَّغْيِيرِ تَرَى كَثِيرًا مِنْ مُصَنِّفِيهَا وَمَنْ يَتَقْلَوْنَ عَنْهُمْ فِي عِلْمِ التَّغْيِيرِ مِنَ الْمُتَسَيِّبِينَ إِلَى الْبِدْعِ؛ كَالنَّابِلِسِيِّ صَاحِبِ (تَغْطِيرِ الْأَنَامِ) وَغَيْرِهِ، وَإِنَّمَا يُعْتَبَرُ الرَّجُلُ بِدِينِهِ وَاتِّبَاعِهِ لِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَتَقْوَاهُ لِلَّهِ تَعَالَى وَامْتِنَالِهِ لِأَوَامِرِهِ، فَمَنْ كَانَتْ هَذِهِ حَالُهُ كَانَتْ رُؤْيَاهُ رَبَائِيَّةً صَادِقَةً إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، لِأَنَّ صَادِقَ الرُّؤْيَا كَرَامَةٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى وَهِيَ مِنْ عِلَامَاتِ الْوِلَايَةِ الرَّحْمَانِيَّةِ، وَبِهَذَا تَعْرِفُ الْفَرْقَ بَيْنَ هَؤُلَاءِ وَبَيْنَ أَصْحَابِ الْوِلَايَةِ الشَّيْطَانِيَّةِ، كَمَا ذَكَرَ الشَّيْخُ أَبُو تَيْمِيَّةَ فِي الْفَرْقَانِ بَيْنَ أَوْلِيَاءِ الرَّحْمَنِ وَأَوْلِيَاءِ الشَّيْطَانِ.

الثاني: أَنَّ التَّوَاطُّؤَ عَلَى الرُّؤْيَا لَا يَصِيرُهَا دَلِيلًا شَرْعِيًّا يُرْجَعُ إِلَيْهِ، وَالْحَقُّ أَنَّ الرُّؤْيَا الصَّادِقَةَ لَا يُمَكِّنُ أَنْ تَقَعَ مُخَالِفَةً لِلشَّرْعِ، وَمَا كَانَ مِنْهَا عَلَى خِلَافِ

الشَّرْعَ فَلَيْسَ مِنَ الرُّؤْبَا وَإِنْ تَوَاطَّأَ النَّاسُ عَلَيْهِ، وَ مَا وَقَعَ مِنْ تَوَاطُّعٍ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى لَيْلَةِ الْقَدْرِ فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ - كَمَا فِي حَدِيثِ الصَّحِيحَيْنِ - فَمِنْ هَذَا الْبَابِ، عَلَى أَنَّهَا كَانَتْ بِإِفْرَارِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فَتَبَّه.

الثالث: أَنَّ شَأْنَ الرُّؤْبَا الصَّالِحَةِ الْحَثُّ عَلَى الْعَمَلِ وَالسَّعْيِ؛ وَرَفْعُ الْهَمِّ لِلْأَخْذِ بِالْأَسْبَابِ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى بِهَا، لَا التَّوَكُّلُ وَالْقَعُودُ وَالتَّكَاثُلُ؛ كَمَا وَقَعَ لَعْبِدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا رَأَى فِي مَنَامِهِ الْحَشَرَ وَالنَّارَ؛ فَقَصَصَتْ حَفْصَةُ رُؤْيَايَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: نِعَمَ الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ لَوْ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ، فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ لَا يَتْرُكُ قِيَامَ اللَّيْلِ، وَهَكَذَا شَأْنُ الْمُسْلِمِ مَعَ كُلِّ مَا وَرَدَ مِنَ الْمُبَشِّرَاتِ، كَأَحَادِيثِ الشَّفَاعَةِ وَخُرُوجِ الْمَهْدِيِّ وَتُرُوقِ عِيسَى بْنِ مَرْيَمَ وَغَيْرِ ذَلِكَ، فَإِنَّهَا لَا تَزِيدُهُ إِلَّا يَقِينًا وَإِقْبَالًا عَلَى الطَّاعَةِ، لَا كَحَالِ مَنْ لَيْسَ عَلَيْهِ فَجَعَلْ ذَلِكَ ذَرِيعَةً لِيَتْرِكَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ! حَتَّى ظَنَّ أَقْوَامٌ أَنَّ لَا زَوَالَ لِدَوْلَةِ الْيَهُودِ عَنْ أَرْضِ فَلِسْطِينَ إِلَّا بِتُرُوقِ عِيسَى بْنِ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَنُطْقِ الْحَجَرِ وَالشَّجَرِ؛ فَعَطَلُوا الْجِهَادَ وَأَسْبَابَهُ لِذَلِكَ؛ مِمَّا تَحْتَاجُ إِلَى بَيَانِهِ مُفَصَّلًا فِي مَوْضِعٍ آخَرَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ الْكَرِيمِ: {لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا لِمَانِي أَهْلُ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْرَ بِهِ وَلَا يَجِدْ لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا (123)} وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنَّى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا}.

فَدَلَّتْ هَذِهِ الْآيَاتُ الْكَرِيمَاتُ عَلَى أَنَّ قَوَرَ الْمُسْلِمِينَ؛ لَا لِأَنَّ أَمَانِيَهُمْ تَسْتَحِقُّ الْقَوَرَ؛ بَلْ لِأَنَّ أَسْبَابَ الْقَوَرِ وَالنَّجَاةَ مَوْفُورَةٌ فِي دِينِهِمُ الَّذِي ارْتَضَاهُ اللَّهُ تَعَالَى لِجَمِيعِ خَلْقِهِ، وَفِي مُخَاطَبَةِ الْمُسْلِمِينَ بِذَلِكَ قَبْلَ ذِكْرِ أَهْلِ الْكِتَابِ تَنْبِيهُ عَلَى مَا يَتَّبَعِي مِنْ تَقْوِيضِ جَمِيعِ الْأُمُورِ إِلَى حُكْمِ اللَّهِ تَعَالَى وَوَعْدِهِ، وَأَنَّ مَا كَانَ خِلَافَ حُكْمِهِ وَوَعْدِهِ لَا يُعْتَدُّ بِهِ. وَسَبَّبَ اللَّهُ تَعَالَى الْكُونِيَّةَ الْقَدَرِيَّةَ كَأَحْكَامِهِ الشَّرْعِيَّةِ لَا تَتَغَيَّرُ وَلَا تَتَبَدَّلُ، وَالْأَخْذُ بِالْمَقْدُورِ عَلَيْهِ الْمَشْرُوعِ مِنْهَا تَوَصُّلاً بِهِ إِلَى ثِمَارِهِ وَنَتَائِجِهِ أَصْلٌ ثَابِتٌ وَسُنَّةٌ لَا تَتَخَلَّفُ، وَقَانُونٌ يَسْتَوِي فِيهِ الْأُمَمُ وَالْبَشَرُ، لَا مَجِيدٌ لِأَحَدٍ عَنْهُ؛ وَلَا مَنَاصَ مِنَ الْاِخْتِكَامِ إِلَيْهِ، وَلَا مُحَابَاةَ فِيهِ لِأَحَدٍ، وَلَا تَنْحَرِمُ قَاعِدَتُهُ الْمُطْرَدَةُ، وَكُلُّ سَبَبٍ يَتَوَصَّلُ بِهِ الْأُمَمُ الْكَافِرَةُ إِلَى الْقُوَّةِ وَحُصُولِ الْعَلَبَةِ؛ وَلَا مُخَالَفَةَ فِيهِ لِلشَّرْعِ بِوَجْهِ مِنَ الْوُجُوهِ؛ فَالْمُسْلِمُونَ أَوْلَى بِهِ، وَالسَّعْيُ فِي تَحْصِيلِهِ مِنْ فُرُوضِ الْكِفَايَاتِ الَّتِي لَا يَسْعُهُمْ تَرْكُهَا.

وَقَدْ قَالَ رَبُّنَا سُبْحَانَهُ: {وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ}، وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِي اللَّهِ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ، وَهَذَا الْجِهَادُ وَإِنْ كَانَ هُوَ الصَّبْرُ عَلَى الْفِتَنِ وَالْأَدَى وَمُدَافَعَةُ كَيْدِ الْعَدُوِّ؛ إِذْ لَمْ يَكُنْ جِهَادُ الْقِتَالِ قَدْ أَذِنَ بِهِ بَعْدَ عِنْدِ تَرْوُلِهَا؛ إِلَّا أَنَّ الْعِبْرَةَ بِعُمُومِ اللَّفْظِ قَتَعُ جَمِيعِ أَنْوَاعِ الْجِهَادِ؛ كَمَا تَتَنَاوَلُ الْأَعْدَاءُ الظَّاهِرَةَ وَالْبَاطِنَةَ، وَالْمُحْسِنُونَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ؛ قِيلَ: هُمُ الْمُوَحِّدُونَ؛ قَالَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَقِيلَ: هُمُ الْمَجَاهِدُونَ، وَفِي هَذِهِ الْآيَاتِ مَا يَزِيدُ الْأَعْدَاءَ مَهَانَةً وَغَيْظًا؛

فَاتَّهَمُوا لَا يَزَالُونَ يُنْكِرُونَ فَلَاحَ الْمُؤْمِنِينَ وَظَفَرَهُمْ، فَكَذَّبَهُمْ سُبْحَانَهُ وَبَكَتَهُمْ
بِمَا وَعَدَ بِهِ الْمُؤْمِنِينَ مِنَ الْهَدَايَةِ وَالتَّوْفِيقِ إِلَى سَبِيلِهِ هِدَايَةً عِلْمٍ وَعَمَلٍ؛
وَمَا ذَكَرَهُ مِنْ مَعْنِيهِ لَهُمْ سُبْحَانَهُ بِلَطْفِهِ وَعَوْنِهِ وَتَضَرُّعِهِ.
وَالْإِحْسَانُ الْمَذْكُورُ فِي الْآيَةِ يَشْمَلُ النِّيَّاتِ وَالْأَقْوَالَ وَالْأَعْمَالَ، قَالَ
السَّعْدِيُّ فِي التَّفْسِيرِ: دَلَّ هَذَا عَلَى أَنَّ آخَرِي النَّاسِ بِمُوَافَقَةِ الصَّوَابِ أَهْلُ
الْجِهَادِ، وَحَكِي الْمَاورِدِيُّ عَنْ بَعْضِ الْعُلَمَاءِ أَنَّ مَعْنَى {لَتَهْدِيَنَّهُمْ
سُبُلَنَا}: أَنَّ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ بِمَا يَعْلَمُونَ يَهْدِيَهُمُ اللَّهُ لِمَا لَا يَعْلَمُونَ، وَفِي
هَذَا مَا يُحَقِّقُ الْهَمَمَ وَيُبْعَثُ الْعَزَائِمَ إِلَى بُلُوغِ أَقْصَى الْمَقْدُورِ
مِنَ الْأَسْبَابِ الَّتِي تُوصِلُ إِلَى أَشْرَفِ الْغَايَاتِ، فَمَا عَلَى الْمُسْلِمِ
إِلَّا أَنْ يَجْتَهِدَ فِي تَحْصِيلِ ذَلِكَ، وَهُوَ مَتَى فَعَلَ فَاقَ الْكَافِرَ فِي
هَذَا وَإِنْ اسْتَوَى فِي أَصْلِ التَّوَصُّلِ لِلْمُسَبَّبَاتِ بِالْأَسْبَابِ، لِأَنَّ
لِلْإِيمَانِ بِاللَّهِ تَعَالَى وَلِلْيَقِينِ بِوَعْدِهِ وَالتَّوَكُّلِ عَلَيْهِ مَدْخَلًا عَظِيمًا
فِي الدَّلَالَةِ عَلَى الصَّحِيحِ مِنَ الْأَسْبَابِ كَمَا دَلَّتْ عَلَيْهِ هَذِهِ
الْآيَاتُ.

وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ.

كَانَ اللَّهُ لَهُ

أَبُو

الوليد الغزي الأنصاري